

الفائق في غريب الحديث

- وفيه إجازة طلاق المُكْرَه . ابن عُمر رضى الله عنهما سُئِلَ عن المُتَعَةِ :
أَيُّ جُزْءٍ فِيهَا شَاةٌ ؟ فقال : مَالِي وَلِلشَّوَى ؟ .

شَوَى أَى الشَّاءِ . قال : ... أَرَبَابُ خَيْلٍ وَشَوَى وَنَعَمٌ

وهو اسم جمع غير تكسير كالضَّئِين . والمعنى : كان مِنْ مذهبِه أن المَتمتع بالعمرة إلى الحجِّ إنما تُجزئُه بِدَنَةٍ . مُجَاهِدٌ C تعالَى كل ما أَصَابَ شَوَى إِلَّا الغِيْبَةَ والكُذْبَ .
أَى شَدءٌ هَيِّنٌ لا يُفْسِدُ صومَه . وأصله من الشَّوَى وهى الأطراف لأنها ليست بِمَقْتَلٍ .
فى الحديث : لا شَوَّوبٌ ولا رَوَّوبٌ فى البَيع والشَّرى .

شوبٌ أَى لا غَشٌّ ولا تخليط . ويقول البائع : لا شَوَّوبٌ ولا رَوَّوبٌ عليك أَى أنت برءٌ من عَيبِها
لا أَشُوبٌ ولا أَرُوبٌ أَى لا أَخلطُ عليك . من سبق العاطس بالحمد أَمِنَ الشَّوَّوصَ واللَّوَّوصَ
والعِلَّوَّوصَ .

شوصٌ قيل : الشَّوَّوصُ : وجع الضَّرْسِ واللَّوَّوصُ : وجع الأذن . وقيل : الشَّوَّوصَةُ : وجع
فى البَطْنِ وقيل : ريحٌ تَنْدَعْقَدُ فى الأضلاع ترفع القلبَ عن موضعه من قولك : شَاصَ فَاهُ
بِالسَّوَاكِ : إذا استاك من سُفْلٍ إلى علوٍ ويقال : شاصته الشَّوَّوصَةُ إذا أصابته . ورجل :
مُشْتَصَصٌ : به شَوْصَةٌ . واللَّوَّوصَةُ : وجع فى النحر . والعِلَّوَّوصُ : السَّلَوَى وهو
التَّخَمَةُ . شَوَى رَأْسُهَا فى جن . الشَّوَى فى غم . يَشُورُ فى قت . يَشَوْصُ فى هج